



سياسة الاستثمار

** تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستدامة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية، عبر مجموعة من الآليات:

١. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته، وإقرارها من الجمعية العمومية.
- ٢.ختص الجمعية العمومية العادية بالتصريف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
٣. تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
٤. ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.
٥. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
٦. تعمل الجمعية ممكناً على قصص ٢٥٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.

** تمت الموافقة على هذه السياسة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ٩ وتاريخ ٢١/٣/١٤٤٣هـ الموافق ٢٧/١٠/٢٠٢١م. ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها



سياسة الاستثمار

** تم تفويض مجلس الإدارة في التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وفي إتمام ذلك ، حيث تشمل الأصول على المباني - الأراضي - السيارات. في اجتماع الجمعية العمومية رقم ٢٩ وتاريخ ١٣٤٢/١٠/٢٥ الموافقة ٢٠٢١/٥/٢٥ م